

تاج العروس من جواهر القاموس

رَخِصَّةٌ طَفُولَةٌ الْأَنَامِلِ تَرْتَبُ ... بٌ سُخَامًا تَكْفُفُهُ بِرِخَالِ لٍ وَقَدْ طَفُلَ كَكَرْمٍ طَفَالَةٌ وَطُفُولَةٌ : إِذَا رَخِصَ . وَالطَّفُلُ بِالكَسْرِ : الصَّغِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَوِ الْمَوَلُودُ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَوَلَدٌ كُلٌّ وَحَشِيَّةٌ أَيْضًا : طِفْلٌ كَمَا فِي الصَّحاحِ بَيْنَ الطَّفَلِ مُحَرَّرَكَةً وَالطَّفَالَةِ وَالطَّفُولَةِ وَالطَّفُولِيَّةِ بِيضَمِّهِمَا مَعَ تَشْدِيدِ الْيَاءِ فِي الْأَخِيرَةِ وَقَدْ سُمِعَ تَخْفِيفُهَا أَيْضًا وَلَا فِعْلَ لَهُ نَقْلَهُ ابْنُ سَيْدِهِ فِي الْمُحْكَمِ وَالسَّرَقُ سَطِيٌّ فِي الْأَفْعَالِ وَشُرَّاحُ الْفَصِيحِ قَاطِبِيَّةٌ وَاسْتَعْمَلَهُ عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ هَكَذَا مَصْدَرًا فَلَا عِبْرَةَ بِمُنَاقَشَةِ الشَّهَابِ وَغَيْرِهِ مِنْ شُرَّاحِ الشُّفَاءِ تَقْلِيدًا لَهُ فِي اللَّغَةِ ذَكَرُوا وَرُودَ الطَّفُولَةِ فَلَا يُحْتَاجُ إِلَى النَّسْبَةِ الَّتِي تَصِيرُ بِهَا الْجَوَامِدُ مَصَادِرَ وَجَعَلُوا مِثْلَهُ سَمَاعِيًا مِثْلَ الْخُصُوصِيَّةِ كَمَا فَعَلَهُ الْمَرْزُوقِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أئِمَّةِ اللَّغَةِ ثُمَّ قَالَ الشَّهَابُ : إِلَّا أَنَّ الْمُصَنِّفَ ثِقَّةٌ فَلَا عِلَّاهُ وَقَفَّ عَلَيْهِ . قَالَ شَيْخُنَا : دَعَوْاهُمْ فِيهِ أَنَّ الْيَاءَ لِلنَّسَبِ لَا يَخْلُوْ عَنْ نَطْرِ وَإِنْ قَالَهُ السَّعْدِيُّ وَغَيْرُهُ فِي الْخُصُوصِيَّةِ فَقَدْ أَشْرَقْنَا لِبَطْلَانِهِ مِنْ وَجْهِهَا كَوْنُ يَاءِهِ حُكْمِيَّ فِيهَا التَّخْفِيفُ وَيَاءُ النَّسَبِ لَا تُخَفَّفُ وَمِنْهَا أَنَّ دَعْوَى النَّسَبِ إِذَا مَا ادَّعَوْهَا فِي لُغَةِ الْفَتْحِ وَأَمَّا مَنْ نَقَلَ الضَّمَّ فِي الْخُصُوصِيَّةِ وَشَبَّهَهُ فَلَا يُتَصَوَّرُ عِنْدَهُ نَسَبٌ وَمِنْهَا أَنَّ هَذِهِ الْيَاءَ وَقَعَتْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي لَيْسَتْ عَلَى فُعُولَةٍ كَالطَّوَاعِيَّةِ وَمِنْهَا أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ نَفَسَهُ حَكَاهُ جَمَاعَةٌ غَيْرُ عِيَاضِ كَابْنِ سَيْدِهِ وَشُرَّاحِ الْفَصِيحِ وَغَيْرِهِمْ فَلَا يَصِحُّ مَا قَالَهُ الشَّهَابُ وَإِنْ اعْتَمَدَ فِيهِ عَلَى الرَّغْبِ وَأَيْدَهُ بِكَلَامِ الْمَرْزُوقِيِّ وَغَيْرِهِ التَّنْفِاتِ إِلَيْهِ إِذْ عَلَى تَسْلِيمِ مَا قَالُوهُ فَقَدْ صَحَّ ثُبُوتُ الطَّفُولِيَّةِ وَصَحَّتِ الْخُصُوصِيَّةُ وَالْأَعْلَمُ . انْتَهَى . قُلْتُ : وَقَدْ سَبَقَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي خَصْرٍ فَرَاغَهُ . وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ قَالَ : الصَّبِيُّ يُدْعَى طِفْلًا حِينَ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ إِلَى أَنْ يَحْتَلِمَ وَقَالَ الْمُنَاوِي : وَيَدْعَى هَذَا الْاسْمَ لَهُ حَتَّى يُمَيِّزَ ثُمَّ لَا يُقَالُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ طِفْلًا بِلِصْبِيٍّ . وَهَذَا مُنَازَعٌ بِمَا قَالَهُ أَبُو الْهَيْثَمِ : إِلَى أَنْ يَحْتَلِمَ فَتَأْمَلُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ يَكُونُ الطَّفُلُ وَاحِدًا وَجَمْعًا مِثْلُ

الْجُنُبِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : " أَوْ الطَّافِلِ السَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ
 النَّسَاءِ " ج : أَطْفَالٌ قَالَ الزَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " ثُمَّ -
 يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا " : إِنْ زَنَّهُ هُنَا فِي مَوْضِعِ أَطْفَالٍ وَالْعَرَبُ تَقُولُ جَارِيَةً
 طِفْلَةً وَطِفْلٌ وَجَارِيَتَانِ طِفْلٌ وَجَوَارِي طِفْلٌ وَطِفْلَةٌ وَطِفْلَانِ وَأَطْفَالٌ
 وَطِفْلَتَانِ وَطِفْلَاتٌ فِي الْقِيَاسِ وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِسْقَاءِ : أَنْ - أَعْرَابِيًّا
 أَزْشَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : .
 أَتَيْتُكَ وَالْعَذْرَاءُ يَدُومَى لِيَبَانُهَا ... وَقَدْ شُغِلَتْ أُمُّ الصَّيْبِيِّ عَنِ
 الطَّافِلِ وَمِنَ الْمَجَازِ : الطَّافِلُ : الْحَاجَةُ الصَّغِيرَةُ يُقَالُ : هُوَ يَسْعَى
 لِي فِي أَطْفَالِ الْحَوَائِجِ أَي صِغَارِهَا كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَالطَّافِلُ أَيْضًا :
 اللَّيْلُ يُقَالُ : أَتَيْتُهُ وَاللَّيْلُ طِفْلٌ فِي أَوْلِهِ وَهُوَ مَجَازٌ كَمَا فِي
 الْأَسَاسِ . وَالطَّافِلُ أَيْضًا : الشَّمْسُ قُرْبَ الْغُرُوبِ عَنِ ابْنِ سَيِّدِهِ قَالَ
 الشَّاعِرُ : .
 " وَلَا مُتَلَاوِيًا وَالشَّمْسُ طِفْلٌ "